

قرار وزاري رقم 55

صادر بتاريخ 04/05/2021م.

في شأن تعديل المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية

:

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم 1 لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزارة والقوانين وتعديلاته،

وعلى القانون الاتحادي رقم 5 لسنة 1984 في شأن مزاوله غير الأطباء والصيادلة لبعض المهن الطبية،
وعلى القانون الاتحادي رقم 5 لسنة 2019 في شأن تنظيم مزاوله مهنة الطب البشري،

وعلى القانون الاتحادي رقم 8 لسنة 2019 في شأن المنجات الطبية ومهنة الصيدلة والمنشآت الصيدلانية،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 11 لسنة 1974 بشأن نظام استخدام الأطباء الأجانب العاملين بوزارة الصحة،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 9 لسنة 1975 بشأن نظام استخدام الصيادلة واطباء البيطرة وفني الطب من حملة المؤهلات العليا وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 10 لسنة 1975 بشأن نظام استخدام فني الطب غير الحاصلين على مؤهلات عليا وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 20 لسنة 2017 بشأن اعتماد المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية على مستوى الدولة،

وعلى القرار الوزاري رقم (1318) لسنة 2017 بشأن تعديل بعض المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية على مستوى الدولة،

وعلى القرار الوزاري رقم (288) لسنة 2020م بشأن تعديل المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية،

:

المادة الأولى

يعتمد تعديل المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية على مستوى الدولة وفقاً لمرفق هذا القرار.

المادة 2

يلغى كل حكم آخر يتعارض أو يخالف أحكام هذا القرار.

المادة 3

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للدولة ويعمل به بداية من اليوم التالي لتاريخ نشره.
صدر بتاريخ: 4/5/2021م

عبد الرحمن بن محمد العويس

وزير الصحة ووقاية المجتمع

نشر هذا القرار الوزاري في عدد الجريدة الرسمية رقم 703. ص 21.

المعايير الموحدة لترخيص مزاولي المهن الصحية

التعريف

: الإمارات العربية المتحدة.

: هو إجراء تقوم به سلطة مخولة بمنح الاعتراف الرسمي بأن هيئة أو شخص ما كفؤ ومؤهل لأن يقوم بمهمة محددة.

: وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو أي جهة حكومية أو محلية تعنى بالشؤون الصحية في الدولة.

: سلسلة من النشاطات التعليمية والتدريبية يحافظ من خلالها مهنيو الصحة على معلوماتهم ومهاراتهم ويطورونها طوال مسيرتهم المهنية، وذلك لضمان الإبقاء على كفاءتهم في ممارسة المهنة بصورة آمنة وفعالة وقانونية في إطار تطوير نطاق الممارسة علماً بأن التطوير المهني المستمر يشمل التعليم والتدريب الطبي المستمر.

: مجموعة الإجراءات التي يُمنح بموجبها مسمى الترخيص للمهني الصحي بناءً على دراسة وفحص مؤهلاته وتدريبه وخبراته وشهادة مزاوله المهنة الحالية. : هي الخبرة العملية التي يكتسبها المهني الصحي المرخص خلال فترة عمله بمنشأة صحية على ألا تكون تطوعية أو نظرية.

: هي الحالة التي يكون فيها المهني الصحي قادراً على اتخاذ القرار والتصرف المهني المناسب، مع تمتعه بالمهارات والمعرفة المناسبة للمزاوله دون أي عوائق جسدية أو عقلية.

: الخبرة التي يعمل فيها المهني كامل ساعات العمل اليومية طوال أيام العمل ويتقاضى الراتب الإجمالي والمزايا المقررة للوظيفة التي يشغلها.

: هي فترة محددة يكون فيها المهني الصحي متوقفاً عن الممارسة السريرية في مجال تخصصه بعد أن كان مستوفياً لشروط الترخيص قبل هذه الفترة

: هي شهادة تؤكد أن المهني الصحي مؤهل لمزاوله المهنة، ولم تثبت إدانته بسلوك غير مهني، وأنه لا توجد إجراءات تأديبية أو إجراءات جنائية قائمة أو سابقة بحق المهني الصحي.

: تشمل الأطباء ومزاولي المهن الطبية الواردة في هذه المعايير من غير الأطباء.

: هو الشخص المؤهل لتقديم خدمات الرعاية الصحية السريرية من خلال ممارسة المهنة الصحية بناءً على شهادته العلمية وتدريبه وشهادته وتراخيصه.

: منشأة تقدم الخدمات الصحية للأشخاص، وتشمل مجالات الوقاية والعلاج والنقاهة، سواء كان من يملكها أو يتولى إدارتها شخص طبيعى أو شخص اعتباري.

: هي فترة تدريب عملية خاضعة للإشراف يقوم بها خريجو كلية الطب وطب الأسنان، وفقاً للتشريعات السارية المعمول بها في الدولة.

: هي الإذن الممنوح من قبل الهيئة لمزاولة مهنة الرعاية الصحية.

: هو عملية منح المسمى المهني المحمي بموجب القانون من قبل الهيئة.

: هي الجهة الصحية المسؤولة عن منح أو تعليق أو إلغاء أو تقييد تراخيص وامتنيازات

الرعاية الصحية.

: هو المؤهل التعليمي الذي تمنحه الجامعات أو الكليات أو المعاهد الأكاديمية أو

المدارس المعتمدة وطنياً أو المعترف بها رسمياً.

: هو مصطلح يستخدم للإشارة إلى فئة من مؤهلات الدراسات العليا للأطباء وأطباء الأسنان

استناداً إلى مستوى وتوفر ما يلي:

- هيكل البرنامج الأكاديمي
- نظام التدريب
- المنهاج التدريبي
- ضمان الجودة ومراجعة البرنامج
- اختبار المفاضلة للقبول في برنامج الإقامة
- الإطار المحدد لكفاءة البرنامج
- التقييم على أساس الكفاءة أثناء التدريب
- التدريب العملي والممارسة المستقلة
- تطور المسؤولية خلال التدريب والنتائج القابلة للقياس في كل مستوى
- الامتحان النهائي (على المستوى الوطني)
- الاستقلال في الممارسة في مرحلة ما بعد التأهيل
- الاعتراف المتبادل للمؤهلات من قبل الجهات الأخرى للممارسة المستقلة
- متطلبات المحافظة على الترخيص/ المؤهلات العلمية

: الشهادة التي تعادل من

وزارة التربية والتعليم وتتوافق مع المؤهل العلمي المطلوب لمزاولة المهنة حسب مسمى الترخيص

: برنامج تدريب سريري منظم ومتقدم في منشأة صحية معتمدة لتقديم التدريب

السريري في تخصص معترف به من قبل الجهات التنظيمية في الدولة، تؤهل الخريج للعمل في مجال التخصص بعد اجتياز الاختبارات بنجاح خلال خمسة سنوات من تاريخ انتهاء برنامج الإقامة.

الاختصارات

ACGME: مجلس الاعتماد الأمريكي لبرامج التخصصات الطبية

ACLS: إسعاف القلب المتقدم

AIMS: المعهد الأسترالي لعلوم المختبرات الطبية

ARRT: السجل الأمريكي لتقنيي الأشعة

ASAR: سجل الاعتماد الأسترالي للأشعة الصوتية

ASCP: الجمعية الأمريكية لعلم الأمراض السريرية

BLS: (الإنعاش القلبي والرئوي الاولي)

:BTLS

الإصابات الاولي

BDS: بكالوريوس في جراحة الأسنان

BSc: بكالوريوس في العلوم

CORU: تنظيم مهنيي الصحة والرعاية الاجتماعية

CME: التعليم الطبي المستمر

CPD: التطوير المهني المستمر

CSMLS: الجمعية الكندية لعلوم المختبرات الطبية

CSS: خدمات التعقيم المركزي

DDS: دكتور في جراحة الأسنان

DHA: هيئة الصحة في دبي

DMD: دكتور في طب الأسنان

ECG: تخطيط كهربية القلب

EEG: تخطيط كهربية الدماغ

EMG: تخطيط كهربية العضل

GP: ممارس عام

GSC: شهادة حسن السيرة المهنية (شهادة البراءة المهنية)

DOH: دائرة الصحة- أبوظبي

HCPC: مجلس الرعاية والمهن الصحية- المملكة المتحدة

IVF: عملية التخصيب في المختبر (طفل الأنابيب)

MBBS: بكالوريوس الطب وبكالوريوس الجراحة

MBCbB: بكالوريوس الطب وبكالوريوس الجراحة

MOHAP: وزارة الصحة ووقاية المجتمع

MOE: وزارة التربية والتعليم

MRI: التصوير بالرنين المغناطيسي

NCLEX: المجلس الوطني لإمتحانات منح التراخيص

NQA: الهيئة الوطنية للمؤهلات

NZ: نيوزلندا

PALS: إسعاف الأطفال المتقدم

PHARM.D: دكتور في الصيدلة

PhD: دكتور فلسفة

PHTLS: إسعاف حالات الإصابة ما قبل المستشفى

PQR: متطلبات ترخيص المهنيين الصحيين

RCPS: الكلية الملكية للأطباء والجراحين

UAE: دولة الإمارات العربية المتحدة

UK: المملكة المتحدة

USA: الولايات المتحدة الأمريكية

المقدمة

إن الجهات الصحية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ممثلة بوزارة الصحة ووقاية المجتمع ودائرة الصحة-أبوظبي وهيئة الصحة في دبي، تولت بالتنسيق فيما بينها وضع دليل المتطلبات الموحدة لترخيص المهنيين الصحيين (الدليل) أو (PQR) وذلك في إطار تحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة لتحسين تقديم خدمات الرعاية الصحية في جميع أنحاء البلاد.

ويشكل هذا الدليل قاعدة مرجعية تعتمد عليها الجهات الصحية في تقييم الوثائق التي تستلمها من المتقدمين ضمن نطاق اختصاص كل منها لضمان تطبيق نفس المعايير بين الجهات الصحية لترخيص مهنيي الصحة، مع الإشارة الى أن هذا الدليل يركز على المعايير التعليمية والخبرة تبعاً لأفضل الممارسات القياسية العالمية.

:

-1

يجب أن يستوفي المتقدمون جميع المتطلبات التالية من أجل تأهيلهم للحصول على الترخيص للمؤهلات العلمية

1.1.1- يجب أن تكون البرامج التعليمية معتمدة وطنياً ولا تحتسب الشهادات الفخرية أو المكتسبة عن طريق المراسلات أو التعلم عن بعد أو الممنوحة بالمعادلة.